

الدر المختار

\$ كتاب الوكالة \$ مناسبتة أن كلا من الشاهد والوكيل ساع في تحصيل مراد غيره (التوكيل صحيح) بالكتاب والسنة قال تعالى ! ووكل عليه الصلاة والسلام حكيم بن حزام بشراء ضحية وعليه الإجماع وهو خاص وعام